فتقتل النصارى ولا تقبل منهم جزية وتقتل
الخنزير ويكسر الصليب وانما لم تقبل منهم
الجزية لامرين ظاهرين الاول ان الدنيا لا قيمة
لها لانها تفتح الكنوز وتلقى الارض جميع
ذخايرها والثاني لو قبل منهم الجزية لادعا
النصارى انهم احياله واولياؤه وانهم اعانوه
بتلك الجزية وانما من جملة تفضلهم عليه
حاشاه من ذلك فلذا يقتلهم ولا يقبل منهم
جزية ولان الامر باخذ الجزية مبنيا الى
نزول عيسى عليه السلام فليس هو نا سخا
لشريعة نبينا في شيء ما لانه صلى الله
عليه وسلم هو خاتم النبيين بنص القران
المبين وتشهد له كل من القران العظيم
الدال على عين كلام الله القديم قوله تعالى
واذ اخذ الله ميثاق النبيين لما اتيتكم
من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما
معكم لتؤمنن به ولتنصرنه قال اقررتم
واخذتم على ذلكم اصري قالوا اقررنا قال
فاشهدوا وانا معكم من الشاهدين فمن
تولى بعد ذلك فاولئك هم الفاسقون
والله اعلم واعلم ثم غاب رسول

السوال

السوال وان بها شتسميه وتراه ولفظه احمد
لله اللهم للصوان عبادة سيدنا عيسى عليه
الصلاة والسلام في انسما عبادة تكليف لا تشق
انفا للمكلفين على حالة قبل الرفع بوحيه بقاه قوله
تعالى واوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حيا
قال العلامة الخطيب عند تفسير هذه الاية
فان قلت كيف يومر بالصلاة والزكاة مع انه كان
طفلا والقلم مرفوع عن الصغير لقوله صلى الله
عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث الحديث اجب
بوجهين الاول ان ذلك لا يدل على ان
الله تعالى ما اوصاه بادائها في الحال بل بعد
البلوغ فيكون المعنى واوصاني بادائها وقت
وجوبها على وهو وقت البلوغ الثاني ان
عيسى لما انفصل منه الله بالفاعا قلا تام
الخلقة يدل عليه قوله تعالى ان مثل عيسى
عند الله كمثل ادم خلقه من تراب فكما ان
الله خلق ادم تاما كاملا دفعة فكذلك القول
في عيسى قال الرازي وهذا اقرب الى ظاهر
اللفظ لقوله ما دمت حيا فانه يفيد ان هذا
التكليف متوجه اليه في زمان حياته ثم
بعد قال والاية دالة على ان تكليفه لم ينقطع